

الأشباه والنظائر

- الواسطة لا أعلمها في الفقه إلا في الطلاق .
- فائدة .
- الواسطة لا أعلمها في الفقه إلا في مسألة واحدة .
- وهي الطلاق : سني و بدعي و هل بينهما واسطة ؟ وجهان : .
- أحدهما : نعم و هو طلاق غير الموطوءة و الحامل و الصغيرة و الآيسة .
- فليس بسني و لا بدعي .
- والثاني : لا و جعل الأربعة من قسم السني بناء على أنه ليس بمحرم .
- وذكر ابن الوكيل فرعا آخر : و هو الخئي هل هو واسطة أو إما ذكر أو أنثى ؟ .
- وجهان الأصح : الثاني .
- و توجد الواسطة في الأصول و العربية كثيرا .
- من ذلك الواسطة بين الحسن و القبيح قيل بها في فعل غير المكلف و المكروه .
- والمباح .
- و الواسطة بين الحقيقة و المجاز قيل بها في اللفظ قبل الاستعمال و في .
- المشكلة .
- و الواسطة بين المعرب و المبني قيل بها في المضاف لياء المتكلم و الأسماء قيل .
- التركيب .
- و الواسطة بين المتصرف و غيره قيل بها .
- و الواسطة بين النكرة و المعرفة قيل بها في الذات .
- و الواسطة بين المتعدي و اللازم قيل بها في الأفعال الناقصة : كان و كاد .
- وأخواتها .
- و الواسطة بين الصدق و الكذب قيل بها فيما طابق الاعتقاد دون الواقع أو .
- عكسه أو كان ساذجا لا اعتقاد معه طابق الواقع أم لا .
- و في الحديث الحسن واسطة بين الصحيح و الضعيف .
- فائدة .
- ابتداء المدة في الخف من حين الحدث بعد اللبس لا من اللبس و المسح .
- و ابتداء مدة الخيار من العقد لا من التفرق على الأصح .
- و ابتداء مدة التعزية من الموت أو الدفن ؟ وجهان صحح في شرح المهذب .

الثاني و ابن الرفعة في الكفاية الأول .

و ابتداء مدة المولى : من الإيلاء دون الرفع إلى الحاكم بلا خلاف لأنها .
منصوصة .

و ابتداء مدة العنين من الرفع إلى الحاكم بلا خلاف لأنها مجتهد فيها .
و ابتداء أجل الدية في الخطأ و شبه العمد من الزهوق لا من الجرح